FIDH
الفدرالية الدولية
لحقوق الإنسان

ماي 2025 | N° 842ar

"نُطالب بالعدالة نستحقّ العدالة"

عمليات المُساءلة لضحايا السودان

بدعم من

بتمويل مشترك من
الاتحاد الأوروبي

AFD
AGENCE FRANÇAISE
DE DÉVELOPPEMENT

بالتعاون مع

AFRICAN CENTRE
FOR JUSTICE AND
PEACE
STUDIES

FIDH.ORG

مُلخّص تنفيذي

يُسلّط هذا التقرير الضوء على الحاجة المُلحّة للمُساءلة ويُؤكد على الدور المركزي للضحايا في تصميم جهود العدالة. كما يُقيّم التقرير فعالية آليات المُساءلة القائمة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، ويقترح توصيات قابلة للتنفيذ لضمان العدالة لضحايا النزاع الدائر في السودان.

أدّت أحداث العُنف الأخيرة التي اندلعت بين القوات المُسلّحة السودانية وقوات الدعم السريع في أبريل 2023، إلى تفاقم انتهاكات حقوق الإنسان القائمة في البلاد، وتسبّبت في كارثة إنسانية ذات عواقب اقتصادية وخيمة ونزوح أكثر من 12,5 مليون شخص، مما يجعلها أكبر أزمة نزوح داخلي يعرفُها العالم.١ وقد أسفر النزاع عن فظائع واسعة النطاق، بما في ذلك شبهات جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، واستهداف المدنيين، كما وثّقت ذلك منظمات محلية ودولية. لكن على الرغم من هذه الجهود، فقد أثبتت آليات العدالة المحلّية والإقليمية والدّولية إلى حد كبير عدم فعاليتها في ردع الجرائم أو ضمان المُساءلة، إذ غالبًا ما تفشل في إعطاء الأولوية لوجهات نظر الضحايا ومطالبهم.يعتمد هذا التقرير على مُقابلات مع الضحايا ومُنظّمات المجتمع المدني والخُبراء لتحليل آليات المساءلة القائمة واقتراح توصيات عملية لتحقيق العدالة.

يُقسّم التقرير تحليل آليات المُساءلة إلى ثلاث فئات رئيسية: آليّات محلّية وإقليمية ودُولية. ويقيّم كل قسم مدى فعاليتها وحدودها في سياق السودان الحالي. يُركّز هذا التحليل بشكل خاص على منظور الضحايا، الذين يجب أن يكون وصولهم إلى العدالة ومشاركتهم في الإجراءات وحقّهم في جبر الضرر في صميم أي جهود للمساءلة.

1. مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، الخطة الإقليمية للاستجابة للاجئين في السودان 2025، 4 فبراير 2025. انظر أيضا المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بوابة بيانات العمليات، الوضع في السودان، مارس 2025.

آليات المساءلة المحلية

تُعدّ آليات المُساءلة المحلّية ضرورية لمعالجة االنتهاكات حقوق الإنسان، إذ بإمكانها تحقيق العدالة بالقرب من المجتمعات المتضررة، مما يضمن سهولة الوصول إليها وارتباطها بالسياق المحلي، ويمنحها إمكانية أكبر لتحقيق أثر دائم. لكنّ الصّراع المُستمر وعدم الاستقرار السياسي أعاقا قُدرة السودان على إرساء إجراءات قانونية فعّالة. ويستعرض التقرير إمكانية استخدام المحاكم المحلّية، لكنه يؤكد أن فشل نظام العدالة الوطني في مُعالجة جرائم الماضي - لا سيما في دارفور - يُثير الشكوك حول قدرته على تحقيق العدالة في السياق الحالي.

يتناول التقرير أيضًا آليات العدالة التقليدية، مثل عمليات المصالحة المجتمعية، التي يُنظر إليها أحيانًا كوسائل بديلة لمعالجة المظالم، خصوصًا في المناطق المتأثرة بالنزاعات، على الرغم من أنها تُعتبر غالبًا أقل ملاءمة لمعالجة الجرائم الدولية. كما يُناقش التقرير دور لجان الحقيقة والمصالحة كأدوات محتملة في العدالة الانتقالية وعمليات المصالحة، مع التركيز على الفرص والتحّديات التي تطرحها هذه الآليات.

آليات المساءلة الإقليمية

لم تحظ الآليات الإقليمية، لا سيما آليّات الاتحاد الأفريقي والمحكمة الأفريقية للعدل وحقوق الإنسان، بالاهتمام الكافي في المناقشات حول المساءلة عن الجرائم التي يتمّ اقترافها في السودان. وقد اضطلع مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي بدور في جهود الوساطة، وتوجدُ الإمكانية لكي يدعم الاتحاد الأفريقي عمليات العدالة الانتقالية التي يُمكن أن تُعزّز المُساءلة المحلّية. كما يُمكن للّجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمحكمة الأفريقية للعدل وحقوق الإنسان، التي لا تزال في طور التطوير، أن توفّرا فرصا للإنصاف، على الرغم من أن كلتي الآليتين تُواجهان قيودا، بما في ذلك القيود السّياسية والافتقار إلى سُلطة الإنفاذ.

آليات المُساءلة الدّولية

تُعد إحالة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في عام 2005 للوضع في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية أبرز جهود المساءلة الدولية لمعالجة الجرائم الفظيعة في السودان. يُقيّم هذا التقرير فعّالية جهود المحكمة الجنائية الدولية كما يستعرض إمكانية الاستفادة من آليات دولية أخرى، مثل محكمة العدل الدولية ومختلف هيئات الأمم المتحدة، بما في ذلك بعثة تقصي الحقائق الدولية المستقلة التابعة لمجلس حقوق الإنسان بشأن السودان، في سبيل تحقيق العدالة والمساءلة.

دور الولاية القضائية العالمية وعقوبات ماغنيتسكي

يبحث هذا التقرير أيضاً كيف يمكن للولاية القضائية العالمية وعقوبات ماغنيتسكي، التي تطبقها دول ثالثة لديها تشريعات تمكينية، أن تكون أدوات مساءلة تكميلية. تتيح هذه الآليات للمحاكم الوطنية والدول متابعة مساءلة مرتكبي الجرائم الدولية، بغض النظر عن مكان وقوع الجريمة (أو الجرائم) أو جنسية الجاني (أو الجناة) أو الضحايا.

الاستنتاجات والتوصيات

يتطلب تحقيق عدالة هادفة ومُجدية للجرائم الدولية في السودان نهجا مُنسّقا ومُتعدّد المستويات وشاملا، يُدرك حدود وتكامل آليات المساءلة القائمة، ويرتكز على وجهات نظر الضحايا والمُجتمعات. ولا يزال الصّراع المُستمر وغياب الحكم المدني، ولكن أيضا الافتقار الكامن إلى الإرادة السياسية من أبرز العوائق أمام تحقيق المساءلة، ممّا يؤكد الحاجة الماسّة إلى التزام سياسي وإصلاح قانوني.

من ضمن الخطوات الأساسية التي يجب على السلطات السودانية اتخاذها لكسر حلقة الإفلات من العقاب هي استعادة استقلال القضاء وإلغاء أحكام الحصانة والتصديق على المعاهدات الدولية. كما يجب بالتوازي مع ذلك، الاعتراف بآليات العدالة التقليدية مثل الجودية، لما تتمتع به من شرعية وقبول مجتمعي، والعمل على إصلاحها لتكون مسارات مكمّلة للمساءلة، ولكن مع ضرورة تكييفها لتلبية معايير العدالة المُعاصرة. يجب على الجهات الإقليمية الفاعلة، وخاصة منها الاتحاد الأفريقي، أن تلعب دورا أكثر حزما في إدماج العدالة في عمليات السلام، بينما يجب تعزيز الآليات الدولية، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية وبعثات تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة. ويجب أن تكون العدالة شاملة، تتمحور حول الضحايا ، وتُطبَّق على جميع المستويات لضمان سلام مستدام وترسيخ سيادة القانون.

يتضمن هذا التقرير في جزئه الأخير توصيات مُفصّلة، موجهة إلى السلطات السودانية والأطراف الدّولية والاتحاد الأفريقي ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية ومُنظّمات المجتمع المدني.

آليات المساءلة الوطنية

- النظام القضائي الجنائي الوطني
- آليات العدالة التقليدية
- العفو ولجان الحقيقة
- محكمة خاصة للسودان

آليات المساءلة الإقليمية

- الاتحاد الإفريقي
- اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
- المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
- المحكمة الإفريقية للعدالة وحقوق الإنسان

آليات المساءلة الدولية

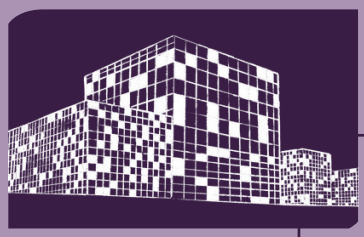

- المحكمة الجنائية الدولية (ICC)
- محكمة العدل الدولية (ICJ)
- آليات الأمم المتحدة

آليات مساءلة الدول الثالثة

- الولاية القضائية العالمية
- عقوبات ماغنيتسكي

التوصيـــــات

إلى السلطات السودانية:

- **اتخـاذ خطـوات حثيثـة لإنهـاء النـزاع المُسـتمر واسـتعادة الحكـم المدنـي** لتهيئـة الظـروف اللازمـة للعدالـة والمسـاءلة.

- **ضمـان اسـتقلال القضـاء وإصـلاح الهيـاكل القانونيـة المحليـة** لإلغـاء أحـكام الحصانـة عـن قـوات الأمـن، بمـا في ذلـك قانـون القـوات المسـلحة لعـام 2007، وقانـون الشـرطة لعـام 2008، وقانـون الأمـن القومـي لعـام 2010، وإزالـة الحواجـز القانونيـة أمـام مُلاحقـة الجرائـم الدوليـة.

- **ضمـان حـق الضحايـا في جبـر الضـرر** مـن خـلال إدراج أحـكام قانونيـة واضحـة للتعويـض وإعـادة التأهيـل وغيرهـا مـن أشـكال الإنصـاف في القانـون السـوداني، ومعالجـة الثغـرات القانونيـة الحاليـة التـي تتـرك الضحايـا دون انتصـاف فعّـال.

- **الاعتـراف بمُبـادرات المُصالحـة المُجتمعيـة ودعمهـا**، مثـل الجوديـة، مـع ضمـان تكييفهـا للتصـدي للجرائـم الدوليـة، وخاصـة العنـف الجنسـي والعنـف القائـم علـى النـوع الاجتماعـي، وعـدم تقويـض عمليـات العدالـة الرسـمية.

- **إنشـاء لجنـة تقصـي الحقائـق** للتصـدي للفظائـع السـابقة وتعزيـز المُصالحـة وتوثيـق الانتهـاكات لتزويـد الضحايـا بالحقيقـة والاعتـراف، وضمـان أن يكـون أي عفـو ممنـوح مشـروطا تمامـا، باسـتثناء الجرائـم الدوليـة.

- **التصديـق علـى نظـام رومـا الأساسـي ومُواءمـة التشـريعات المحلّيـة** مـع المعاييـر الدوليـة، بمـا في ذلـك تعريفـات جرائـم الحـرب والجرائـم ضـد الإنسـانية والإبـادة الجماعيـة وجريمـة العدوان.

- **التوقيـع والتصديـق علـى بروتوكـول مالابـو**، الـذي مـن شـأنه أن يُمكّـن محكمـة العـدل وحقـوق الإنسـان الأفريقيـة مـن مقاضـاة الجرائـم الدوليـة.

- **تسـهيل التعـاون الكامـل مـع المحكمـة الجنائيـة الدوليـة**، بمـا في ذلـك تنفيـذ مُذكّـرات الاعتقـال الصـادرة بحـق المشـتبه بهـم في جرائـم دوليـة في السـودان، ومنـح مُحققـي المحكمـة الجنائيـة الدوليـة إمكانيـة الوصـول دون عوائـق إلـى السـودان.

- **السـماح للأمـم المتحـدة ولبعثـات تقصّـي الحقائـق للجنـة الأفريقيـة لحقـوق الإنسـان والشـعوب بالوصـول دون عوائـق** إلـى البـلاد لتوثيـق انتهـاكات حقـوق الإنسـان ودعـم جهـود المسـاءلة.

- **إنشـاء محكمـة مُختلطـة أو خاصـة** لمقاضـاة مرتكبـي الجرائـم الدوليـة في السـودان، تضـم قضـاة سـودانيين ودوليـيـن متخصّصيـن لتعزيـز الشـرعية والفعاليـة.

إلى الدول:

- **تسهيل التّعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية**، بما في ذلك تنفيذ مُذكّرات الاعتقال الصادرة عن المشتبه بهم في جرائم دولية في السودان.

- **استخدام الولاية القضائية العالمية** لمقاضاة مرتكبي الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في السودان، بما يتماشى مع الأطر القانونية المحلية التي تسمح بمثل هذه الملاحقات القضائية. يتعيّن على الدول الأوروبية خاصة تقديم المساعدة المالية والفنية للسلطات الوطنية الأفريقية لتعزيز قدرتها على التحقيق في قضايا الولاية القضائية العالمية ومُقاضاة مرتكبيها.

- **استخدام محكمة العدل الدولية** كوسيلة قانونية للمُساءلة في السودان، بما في ذلك السعي إلى اتخاذ تدابير مؤقتة للتصدي للانتهاكات المستمرة وحماية المدنيين ودعم الالتزامات القانونية الدولية.

- **تقديم الدعم المالي والفني** لمُنظمات المجتمع المدني السودانية التي تُوثّق انتهاكات حقوق الإنسان وتدعو إلى المُساءلة.

- **مواصلة دعم وتمديد** ولايتي بعثة تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة وبعثة تقصي الحقائق للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في السودان، مع الانخراط بنشاط مع السودان والدول المجاورة له لضمان وصول هذه الآليات دون قيود.

- دعم جهود العدالة الدولية من خلال **الضغط الدبلوماسي والعقوبات المستهدفة** على المشتبه بهم في الجرائم الدولية في السودان، مما يضمن بقاء المساءلة أولوية عالمية.

- **وقف دعم اقتصاد الحرب السوداني**، بما في ذلك وقف الدعم المالي واللوجستي والدبلوماسي للكيانات أو الدول التي تُمكّن النزاع، مثل تلك التي توفر الملاذات الآمنة أو التي تُسهّل الإفلات من العقوبات.

إلى الاتحاد الأفريقي:

- **القيام بدور أكثر استباقية** في معالجة العدالة والمساءلة في السودان، بما في ذلك من خلال تعزيز جهود الوساطة التي يقودها الاتحاد الأفريقي ودمج المُساءلة في مفاوضات السلام.
- **تفعيل نظام الإنذار المُبكر للاتحاد الأفريقي** لتوقع انتهاكات حقوق الإنسان في المستقبل ومنعها بشكل أفضل.
- **تشجيع السودان على التصديق على أحكام نظام روما الأساسي وتبنّيها** ومُواءمة تعريفاته للجرائم الدولية مع الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية الإبادة الجماعية.
- **تشجيع السودان على التخلي عن أحكام الحصانة** لقوات الأمن وإلغاء أحكام قانونه الجنائي التي تتعارض مع القانون الدولي.
- **ضمان تخصيص الموارد الكافية** للتغلب على قيود التمويل والتّسريع بنشر بعثة تقصّي الحقائق التابعة للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في السودان وزيادة التعاون مع الآليات ذات الصلة، بما في ذلك بعثة تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية.
- **ضمان الدعم الكافي لعمليات العدالة الانتقالية** وإدراج لا فقط المُلاحقات الجنائية، ولكن أيضا آليات تقصي الحقيقة، وبرامج جبر الضرر والإصلاحات المُؤسّسية.
- **العمل مع الأمم المُتّحدة لإنشاء بعثة لحماية المدنيين في السودان**، وخاصة في دارفور، لمنع الفظائع وحماية المدنيين.
- **توفير الدعم** السّياسي والمالي **لإنشاء محكمة خاصة أو مُختلطة في السودان** إذا تمّ السعي إلى ذلك.

إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

- **توسيع حظر الأسلحة بشكل عاجل** ليشمل السودان بأكمله، وليس دارفور فقط، مما يضمن أوسع قيود مُمكنة على إمدادات الأسلحة.
- **توسيع ولاية المحكمة الجنائية الدولية لتشمل جميع الجرائم المرتكبة في جميع أنحاء السودان**، ممّا يُمكّن المحكمة الجنائية الدولية من إجراء تحقيقات خارج دارفور.
- **تعزيز العقوبات المستهدفة** ضد الأفراد والكيانات المسؤولين عن الفظائع في السودان، مع ضمان فعاليتها من خلال مُعالجة الشبكات المالية التي تدعم الجماعات المسلحة.

إلى المحكمة الجنائية الدولية:

- إعطاء الأولوية للتحقيقات في النزاع الدائر وضمان مُقاضاة الجناة الرئيسيين، لا سيما المسؤولين عن الفظائع الجماعية التي ارتُكبت في السودان منذ أبريل 2023.
- دمج الاستمرارية والعلاقة الوثيقة بين الجرائم الدولية المُرتكبة في دارفور وتلك التي تحدث في جميع أنحاء السودان منذ أبريل 2023 في استراتيجية الملاحقة القضائية لمكتب المدعي العام لضمان اتباع نهج أكثر شمولا للمساءلة.
- توسيع جهود التوعية والتُفاعل مع الضحايا السودانيين والمُجتمعات المُتضرّرة، وضمان اطلاعهم على حقوقهم ودور المحكمة.
- تعزيز التعاون مع آليات المساءلة الوطنية والإقليمية، وتقديم المساعدة الفنية عند الحاجة.
- الانخراط بشكل أكثر جدوى مع منظمات المجتمع المدني الدولية والسودانية لتعزيز تبادل المعلومات وجهود التوثيق وإشراك الضحايا.
- زيادة الضغط على السلطات السودانية والدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية لتنفيذ مذكرات الاعتقال القائمة، باستخدام القنوات الدبلوماسية والمناصرة الدولية.

إلى منظمات المجتمع المدني:

- الاستمرار في توثيق الجرائم الدولية وانتهاكات حقوق الإنسان في السودان، وضمان جمع الأدلة بشكل قوي لعمليات المساءلة المستقبلية.
- تبادل النتائج والأدلة مع الآليات ذات الصلة، بما في ذلك بعثات تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والمحكمة الجنائية الدولية، للمساهمة في جهود المساءلة الدولية الجارية.
- زيادة وعي الضحايا بآليات العدالة المتاحة، حيث لا يزال الكثيرون يجهلون تفاصيل مسارات المُساءلة.
- الدعوة إلى الاهتمام والضغط الدوليين المستمرين، وضمان بقاء العدالة أولوية وسط المشهد السياسي المُتغيّر.
- دعم مبادرات العدالة التي يقودها الناجون، وضمان أن تكون أصوات الضحايا مركزية في جهود المناصرة والمساءلة.
- الانخراط في حملات التوعية والخطاب العام لتعزيز الطلب المحلي على المساءلة وإصلاحات العدالة.
- تشجيع الدول على بدء ومواصلة التحقيقات الهيكلية بهدف ممارسة الولاية القضائية العالمية على مرتكبي الجرائم الدولية.
- تعزيز استخدام آليات العدالة التقليدية وإصلاحها – مثل اجتماعات الجوديّة – عند الاقتضاء، لتعزيز الوصول إلى العدالة ودعم المصالحة المجتمعية وتلبية الاحتياجات الفورية للضحايا في غياب أنظمة رسمية مُشتغلة.

الفدرالية الدولية
لحقوق الإنسان FIDH

بالتعاون مع

AFRICAN CENTRE FOR JUSTICE AND PEACE STUDIES

ماي 2025 | N° 842ar

"نُطالب بالعدالة نستحقّ العدالة"

عمليات المُساءلة لضحايا السودان

مديرة النشر :
أليس موغوي

رئيسة التحرير :
إلينور موريل

كتابة :
سارة بن عمار، نجلاء الخليفة، أوليفيا هيرمان

تنسيق :
لورا هاميلتون، إليز فليشر، جوليا دوبليه، دانيا شاكل

ترجمة :
سيترا للترجمة

تصميم :
LMDK AGENCY

Dépôt légal
mai 2025 - FIDH (éd. arabe) = ISSN 2106-8054 - Fichier informatique conforme à la loi du 6 janvier 1978 (Déclaration N°330 675).

المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام هو منظمة غير ربحية تعمل لرصد وتشجيع احترام حقوق الإنسان والإصلاح القانوني في السودان. لقد تم تأسيس المركز في ٢٠٠٩ للإشارة إلى ثغرات في حركة حقوق الإنسان في السودان وبعث روح جديدة فيها، في الوقت
الذي كانت فيه المنظمات غير الحكومية تُغلق وتطرد من البلاد.
المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام يسعى إلى خلق سودان ملتزم بجميع حقوق الإنسان وبحكم القانون وبالسلام، تحترم فيه حقوق وحريات الأفراد ويضمن للأشخاص والجماعات حقهم بالمساواة وعدم التمييز والعدالة.

تدير الحركة ثلاثة برامج عمل لإحراز تقدم في ملف حقوق الإنسان في السودان:

1. برنامج رصد حقوق الإنسان لتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان، وتحديد الأفراد المعرضين لها، والعمل كآلية تنبيه مبكر.

2. برنامج قانوني لإجراء أبحاث قانونية وحماية الأفراد المعرضين للانتهاكات والقيام بإجراءات قانونية استراتيجية سعياً لإيجاد حلول لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وإصلاحات قانونية.

3. برنامج دعوة ومناصرة لنشر مواد مستندة إلى أدلة والتأثيربصانعي السياسات محلياً وإقليمياً ودولياً وتحسين وضع حقوق الإنسان في السودان.

بدعم من

بتمويل مشترك من الاتحاد الأوروبي

AFD AGENCE FRANÇAISE DE DÉVELOPPEMENT

يتم دعم هذا المنشور من قبل الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD) والاتحاد الأوروبي.

ومع ذلك، لا ينبغي اعتبار الأفكار والآراء المقدمة على أنها تمثل وجهات نظر الوكالة الفرنسية للتنمية أو الاتحاد الأوروبي.

نحن موحدون في نضالنا من أجل عالم عادل ومنصف.

FIDH الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان
17، ممر «لا مان دور» | 75011 باريس | فرنسا
الهاتف : 18 55 25 43 1 33+ البريد الإلكتروني : contact@fidh.org fidh_en

FIDH.ORG

FIDH الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

اتحاد عالمي يضم ما يقارب 200 منظمة في أكثر من 115 دولة، يعملون معًا لحماية ودعم وإيصال أصوات المدافعين عن حقوق الإنسان والضحايا، من خلال التحقيق والملاحقة القضائية والمناصرة.

نحن موحدون في نضالنا من أجل عالم عادل ومنصف.

FIDH الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان
17، ممر «لا مان دور» | 75011 باريس | فرنسا
الهاتف : 18 25 55 43 1 33+ البريد الإلكتروني : contact@fidh.org fidh_en

FIDH.ORG